عليه وسلم اي للتنبيه على عظم شهادة الزور وسبب الاهتمام به كون قول الزور او شهادته
اسهل وقوعا على الناس والتهاون بهما اكثر فان الاشراك ينبو عنه قلب المسلم والعقوق
يصرف عنه الطبع السليم والعقل القويم واما الزور فالحوامل والبواعث عليه
كثيرة كالعداوة والحسد وغيرهما فاحتيج الى الاهتمام بتعظيمه وليس ذلك
لتعظيمه بالنسبة الى ما ذكر معه من الاشراك قطعا بل لكون مفسدته متعدية
الى الشاهد وغيره ايضا بخلاف الاشراك بالله فان مفسدته قاصرة على الفاعل
غالبا وقيل خص شاهد الزور بذلك لانها تشمل الكافر اذ هو شاهد زور وقيل
واستوجهه بعضهم ان سببه انه يترتب عليها الزنى والقتل وغيرهما فكانت ابلغ
ضررا من هذه الحيثية فنبه على ذلك بجلوسه وتكريره ذلك فيها دون غيرها
قوله الا وقول الزور شهادة الزور ويحتمل ان يكون من عطف الخاص على
العام فان قول الزور اعم من شهادة الزور ويحتمل ان العطف للتفسير وقال
ابن دقيق العيد ينبغي ان يحمل على التاكيد ويجعل من باب العطف التفسيري
فانا لو حملنا القول على اطلاقه لزم كون الكذبة الواحدة مطلقا كبيرة
وليس كذلك قال ولا شك ان عظم الكذب مراتبه متفاوتة بحسب تفاوت
مراتبه وقال بعضهم يحتمل ان يكون من عطف العام على الخاص لان كل شهادة
زور قول زور من غير عكس ويحتمل قول الزور على نوع منه وفي النهاية الزور بضم
الزاي الكذب والباطل والتهمة وقال الطبري اصل الزور تحسين الشيء ووصفه
بخلاف صفته حتى يخيل لمن سمعه بخلاف ما هو به وقيل للكذب زور لانه حائل عن
جهته قال القرطبي شهادة الزور هي الشهادة بالكذب ليتوصل بها الى الباطل
من اتلاف نفس او اخذ مال او تحليل حرام او تحريم حلال فلا شيء اعظم منه ولا اكبر
فسادا بعد الشرك بالله ولم يوخر عن العقوق لان العطف بالواو التي لمطلق الجمع وهي
لا تدل على الترتيب **قوله** فما زال يقولها اي الا وما بعدها **قوله** حتى قلنا ليته سكت
تمنوا سكوته شفقة عليه وكراهة لما يزعجه وخوفا من ان يجري على لسانه ما يوجب
نزول البلا عليهم وفي الحديث ما كانوا عليه من الادب معه صلى الله عليه وسلم
والمحبة والشفقة عليه وفيه ان الواعظ والمفيد ينبغي لهما تحري التكرار
والمبالغة واتعاب النفس في الافادة حتى يرحمه السامعون والمستفيدون **قوله**
والاحاديث في الباب كثيرة اورد منها جملة مستكثرة الحافظ المنذري في الترغيب
والترهيب قبيل كتاب الحدود **قوله** والاجماع منعقد عليه اي على غلظ التحريم
للمترجم به والله اعلم

باب النهي عن المن بالعطية ونحوها

المن بالعطية الاعتداد بها على من اعطاه او يذكرها لمن لا يحب الاطلاع
عليها وهو مذموم يفسد ثواب العطية **قوله** بالمن قال الواحدي
هو ان يمن بما اعطى وقال الكلبي بالمن على الله تعالى في صدقته انتهى
وقوله والاذى اي للمتصدق عليه بان ينهره او يعيره او يشتمه فهذا مثل

المن

٣١١

المن في اسقاط الثواب والاجر وليس ظاهر الاية انه يبطل الاجر الا وجود المن والايذا
معا دون احدهما لان مدلول الاية طلب انتفاء كل منهما على ان قضية كلام سفيان
انهما متلازمان فان قال هما ان تقول قد اعطيت فما شكرت قال السيوطي
في الاكليل قال النووي في المجموع يحرم المن بالصدقة فلو من بها بطل ثوابه
للاية واستشكل ذلك ابن عطية بان العقيدة ان السيئات لا تبطل الحسنات
وقال غيره تمسك المعتزلة بهذه الاية في اصلهم ان السيئة تبطل الحسنة
واستنبط العلم العراقي من هذه الاية دليلا لقاعدة ان المانع الطاري
كالمقارن لان الله تعالى جعل طريان المن والاذى بعد الصدقة كمقارنة الريا
لها في الابتدا قال ثم ان الله ضرب مثالين احدهما للمقارن المبطل في الابتدا
في قوله فمثله كمثل صفوان عليه تراب الاية فهذا فيه ان الوابل الذي نزل قارنه
الصفوان وهو الحجر الصلد وعليه التراب اليسير فاذهبه الوابل فلم يبق محل يقبل
النبات وينتفع لهذا الوابل كذلك الريا وعدم الايمان اذا قارنا انفاق المال
الثاني الطاري في الدوام وانه يفسد الشيء من اصله بقوله ايود احدكم ان تكون
له جنة الاية فمعناها ان هذه الجنة لما تعطل الانتفاع بها بالاحتراق عند
كبر صاحبها وضعفه وضعف ذريته فهو احوج ما يكون اليها فكذلك طريان
المن والاذى يحبط اجر المتصدق احوج ما يكون اليه يوم فقره وفاقته
انتهى **قوله** وروينا في صحيح مسلم الخ ورواه احمد واصحاب السنن الاربعة كما في الجامع
الصغير **قوله** ثلاثة من الناس او اصناف ثلاثة وهو مبتدا وجاز الابتدا به لما ذكر
قوله لا يكلمهم الله الخ قال المص هو على لفظ الاية الكريمة قيل معنى لا يكلمهم
اي لا يكلمهم تكليم اهل الخير وباظهار الرضي بل بكلام السخط والغضب وقيل المراد
الاعراض عنهم ونظره تعالى لعباده رحمته ولطفه وقال جمهور المفسرين لا يكلمهم
كلاما ينفعهم ويسرهم وقيل لا يرسل اليهم الملائكة بالتحية ومعنى لا ينظر اليهم
اي يعرض عنهم ونظره تعالى لعباده رحمته ولطفه بهم ومعنى لا يزكيهم لا يطهرهم من دنس
الذنوب وقال الزجاج وغيره معناه لا يثني عليهم ولهم عذاب اليم مولم قال
الواحدي هو العذاب الذي يخلص الى قلوبهم وجعه قال والعذاب كل ما يعيي
الانسان ويشق عليه **قوله** المسبل اسم فاعل من الاسبال اي ارخا الازار
والقميص والعذبة على وجه الخيلا كما جا مفسرا في الحديث الاخر لا ينظر الله الى
من يجر ثوبه خيلا والخيلا الكبر وهذا التقييد بالجر خيلا يخصص عموم المسبل ويدل
على ان المراد بالوعيد من جره خيلا قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر وقد قال ان
احد شقي ازاري ليسترخي الا ان اتعاهده لست منهم اذا كان جره لغير الخيلا بل جا في
رواية انك لست ممن يصنعه خيلا **قوله** وجا في رواية عند مسلم والمنان الذي لا
يعطي شيا الا منة **قوله** والحلف بكسر اللام واسكانها وممن ذكر الاسكان ابن السكيت
في اصلاح المنطق

باب النهي عن اللعن

قوله عن ثابت بن

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)